

هل فضل عرفة يختص بأهل عرفة؟



إِنَّ مِنَ الْأَزْمَنَةِ الْعَظِيمَةِ الْقَدْرَ الْكَثِيرَةَ الْأَجْرِيَوْمَ عَرَفَةَ، فَهُوَ أَحَدُ أَيَّامِ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ، وَأَحَدُ أَيَّامِ أَشْهُرِ الْحَجِّ، وَأَحَدُ أَيَّامِ الْمَعْلُومَاتِ الَّتِي أَثْنَى اللَّهُ عَلَيْهَا، وَأَحَدُ أَيَّامِ اللَّيَالِي الْعِشْرَةِ الَّتِي أَقْسَمَ اللَّهُ بِهَا؛ مُنَبِّهًا عَلَى عِظَمِ فَضْلِهَا، وَعُلُوِّ قَدْرِهَا، وَأَحَدُ أَيَّامِ الْعِشْرَةِ الْمَفْضُلةِ فِي أَعْمَالِهَا عَلَى غَيْرِهَا مِنْ أَيَّامِ السَّنَةِ، يُسْتَحَبُّ صَوْمُهُ لغيرِ الْحَاجِّ، وَهُوَ يَوْمُ دَعَاءٍ، وَمَغْفِرَةٍ، وَعِتْقٍ مِنَ النَّارِ. وَذَهَبَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ إِلَى عَدَمِ اخْتِصَاصِ ذَلِكَ بِالْحُجَّاجِ دُونَ غَيْرِهِمْ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ: "يَوْمُ عَرَفَةَ هُوَ يَوْمُ الْعِتْقِ مِنَ النَّارِ، فَيَعْتَقُ اللَّهُ فِيهِ مِنَ النَّارِ مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَةَ وَمَنْ لَمْ يَقِفْ بِهَا مِنْ أَهْلِ الْأَمْصَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ"^(١).

وقال العلامة الشيخ د. صالح الفوزان: "الدعاء يوم عرفة عام للحجاج وغيرهم، لكن الحجاج على وجه أخص؛ لأنهم في مكان فاضل، وهم متلبسون بالإحرام وواقفون بعرفة، فهم يتأكد الدعاء في حقهم، والفضل في حقهم أكثر من غير الحجاج، وأما بقية الناس الذين لم يجزوا فإنهم يشعرون بالدعاء والاجتهاد بالدعاء في هذا اليوم؛ ليشاركوا إخوانهم الحجاج في هذا الفضل، والنبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٢).

(١) "لطائف المعارف" لابن رجب (ص ٤٨٢)

(٢) رواه الترمذي (٣٥٨٥)، وحسنه الألباني في "صحيح الترمذي" (٣/١٨٤).

ومما ينبغي التنبية عليه، والتحذير منه:

التعريف عشية عرفة بالأمصار، وهو اجتماع الناس آخر نهار يوم عرفة في المساجد على الذكر والدعاء؛ تشبهاً بأهل عرفة، فهذا من البدع التي يجب الابتعاد عنها، والاقتصار على المشروع، قال الشيخ محمد بن عثيمين: "والتعريف عشية عرفة بالأمصار: أنهم يجتمعون آخر النهار في المساجد على الذكر والدعاء؛ تشبهاً بأهل عرفة.

والصحيح: أن هذا فيه بأس، وأنه من البدع، وهذا إن صح عن ابن عباس؛ فلعله على نطاق ضيق مع أهله وهو صائم في ذلك اليوم، ودعاء الصائم حرياً بالإجابة، فلعله جمع أهله ودعا عند غروب الشمس. وأما أن يفعل بالمساجد ويظهر ويعلن، فلا شك أن هذا من البدع؛ لأنه لو كان خيراً لسبقونا إليه، أي: الصحابة - رضي الله عنهم -" (١).

(١) "الشرح الممتع" لابن عثيمين (٢٢٧/٥).